

#فتاوى_الزامل | زراعة الشعر

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل ما حكم الشرع لزراعة الشعر ان كان على وجه العلاج مثل مثلا في هذه الحالة يكون باب التداوي والعلاج وما كان من هذا الوجه وان كان في ضمنه زينة لكن فيه تداوي - [00:00:00](#)

فاما ثبت نفعه وعدم الضرر فيه فلا بأس لكن ينبغي ان يكون على وجه لا يستر الجلد حتى لا يمنع وصول الماء الى خاصة جلد الرأس في الغسل وفي الوضوء فاما كان على طريقة غرز البصيلات فهذا لا بأس به - [00:00:27](#) آآ لأن الجلد ظاهر فيصل فيه المسح وكذلك الغسل ايضا آآ وان كان المسح في الاذن على شعر رأس لكن هو من حيث وصول الماء حين الغسل ونحو ذلك هو - [00:00:50](#)

الا في حال الضرورة في حال الضرورة فرض انه حال الضرورة اه حظ مستثنية يعني لو في هذه الحالة قد ينزل منزلة الجبيرة التي يجوز عليها وقد والنبي عليه الصلاة ثبت عنها انه لبد رأسه عليه الصلاة والسلام - [00:01:06](#) في الحج مدة يعني من اخر ذي القعدة الى ان تحلل من احرامه عليه الصلاة والسلام وهذه مدة وكان يظهر يمسح على رأسه عليه الصلاة والسلام - [00:01:22](#)